

دلائل الإعجاز

في البيت أو الآية على أن الفعل قد كان لأنه يؤدي إلى أن يجيء بلم أفعل ماضياً صريحاً في جواب الشرط فتقول : إذا خرجت لم أخرج أمس وذلك مُحال . ومما يتضح فيه هذا المعنى قول الشاعر - المتقارب - :

(ديارٌ لَجَّهْمَةٌ بالمُنْدَحَنِي ... سَفَاهُنَّ مُرَّةً تَجِزُ بِاَكْبَرُ) .

(وراحَ عَلَايَهْنَّ ذُو هَيْدَبٍ ... ضَعِيفُ الْقُوَى مَاؤُهُ زَاخِرُ) .

(إذا رامَ نَهْضًا بِهَا لَمْ يَكْدُ ... كَذِي السَّاقِ أَخْطَأَهَا الْجَابِرُ) .

وأعود إلى الغرض فإذا بلغ من دقة هذه المعاني أن يشتبه الأمر فيها على مثل خلاف الأحمر وابن شبرمة وحتى يشتبه على ذي الرمة في صواب قاله فيرى أنه غير صواب فما ظنك بغيرهم وما تعجبك من أن يكثر التخليط فيه ومن العجائب في هذا المعنى قول أبي النجم - الرجز - :

(قد أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي ... عَلِيَّ ذَنْبًا كَلَّهْ لَمْ أَصْنَعِ) .

قد حَمَلَهُ الْجَمِيعُ عَلَى أَنْزِهِ أَدْخَلَ نَفْسَهُ مِنْ رَفَعِ " كَلَّ " فِي شَيْءٍ إِنْما يَجُوزُ عِنْدَ الصَّرْوَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ كَانَتْ بِهِ ضَرْوَةٌ . قالوا : لِأَنْزِهِ لَيْسَ فِي نَصْبِ " كَلَّ " مَا يَكْسُرُ لَهُ وَزْنَ أَوْ يَمْنَعُهُ مِنْ مَعْنَى أَرَادَهُ . وَإِذَا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَهُ لَمْ يَرْتَكِبْهُ وَلَمْ يَحْمَلْ نَفْسَهُ عَلَيْهِ إِلَّا لِحَاجَةٍ لَهُ إِلَى ذَلِكَ وَإِلَّا لِأَنْزِهِ رَأَى النَّصْبَ يَمْنَعُهُ مَا يَرِيدُ . وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهَا تَدَّعِي عَلَيْهِ ذَنْبًا لَمْ يَمْنَعْ مِنْهُ شَيْئًا الْبَتَّةَ لَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا وَلَا بَعْضًا وَلَا كُلًّا . وَالنَّصْبُ يَمْنَعُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى وَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ قَدْ أَتَى مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي ادَّعَتْهُ بَعْضَهُ . وَذَلِكَ أَنْزًا إِذَا تَأَمَّلْنَا وَجَدْنَا إِعْمَالَ الْفِعْلِ فِي